

﴿حب إلي من دنياكم ثلاث.. الطيب والنساء وجعلت قرة عيني في الصلاة﴾.

والجنس في منهج القرآن: لا يتم إلا بعقد موثق ورضى وقبول.. وشهود يشهدون على هذا العقد.

فإذا تم على غير هذه الصورة فهو الفاحشة والمنكر قال تعالى:

﴿الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة ولا تأخذكم بهما رأفة في دين الله إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين﴾^(١)

يقول الأستاذ محمد قطب:

لأن هذه الفتاة التي تسلم في جسدها لرجل ليس بينها وبينه عقد موثق مثلها كمثل الحارث الذي يدعو الناس إلى سرقة المال الذي يحرسه.

فذلك لا يعطي الناس الحق في السرقة. لأن الحارث لا يملك المال في الحقيقة

وهذه الفتاة الحارسة على عرضها لا تملك التصرف فيه، ولا دعوة الناس إلى

اغتصابه، إنه ليس عرضها وحدها. ولكنه عرضها، وعرض والديها، وعرض

أسرتها، وعرض مجتمعتها، وعرض الإنسانية المسلمة.

إنه عرض الأمانة التي ائتمن الله عليها البشر، وينبغي أن يردوا الأمانة

نظيفة، كما تلقوها كاملة ولا يسلموها إلا بحقها الذي نص عليه صاحب الحق.

وهذا الذي نقوله بالنسبة للفتاة نقوله للرجل، فالرجل لا يملك من عرضه شيئاً إلا بحقه.

فإذا انحرف الإنسان عن هذا المنهج وخرج عن هذا الطريق - كان الجزاء

ومع ذلك يعترف بالضعف الإنساني. قال تعالى:

﴿ويريد الله أن يخفف عنكم وخلق الإنسان ضعيفاً﴾^(٢).

(١) سورة النور آية رقم ٢

(٢) سورة النساء آية رقم ٢٨